الأمم المتحدة S/RES/1427 (2002)

Distr.: General 29 July 2002



القرار ۱٤٧٢ (۲۰۰۲)

الذي اعتمده مجلس الأمن في جلسته ٢٩٥١، المعقودة في ٢٩ تموز/ يوليه ٢٠٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٣٩٣ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٠٠٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (٥/2002/742)،

وإذ يشير إلى الاستنتاجات التي خلص إليها مؤتمرا قمة لشبونة (٥/1997/57)، المرفق) واسطنبول اللذان عقدهما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالحالة في أبخازيا بجورجيا،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ يشير إلى إدانته إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في حورجيا في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، مما أدى إلى مقتل الأشخاص التسعة الذين كانوا على متنها، وإذ يأسف لأنه لم يتم بعد تحديد هوية مرتكبي ذلك الهجوم،

وإذ يشدد على أن استمرار عدم إحراز تقدم في القضايا الرئيسية المتعلقة بالتوصل إلى تسوية شاملة للصراع في أبخازيا بجورجيا أمر غير مقبول،

وإذ يرحب بالمساهمات الهامة التي تقدمها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في حورجيا وقوات حفظ السلام الجماعية التابعة لرابطة الدول المستقلة (قوة حفظ السلام الجماعية التابعة لرابطة الدول

المستقلة) لإضفاء الاستقرار على الحالة في منطقة الصراع، وإذ يشدد على حرصه على التعاون الوثيق القائم بينهما في أداء كل منهما لولايته،

وإذ يرحب أيضا بالاتفاق المتعلق بتمديد ولاية قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة لفترة حديدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

۱ - يوحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/742)؛

7 - يشي على ما يبذله الأمين العام وممثله الخاص من جهود دؤوبة، بمساعدة الاتحاد الروسي بصفته الميسر، فضلا عن فريق أصدقاء الأمين العام ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الرامية إلى تشجيع إضفاء الاستقرار على الحالة والتوصل إلى تسوية سياسية شاملة والتي يجب أن تتضمن تسوية لوضع أبخازيا السياسي داخل دولة جورجيا ويؤيد بقوة تلك الجهود؛

٣ ـ يشير بصفة حاصة إلى تأييده لوثيقة "المبادئ الأساسية لتوزيع الاختصاصات بين تبليسي وسوخومي" وخطاب إحالتها، اللذين وضعا في صيغتهما النهائية باشتراك ودعم كامل من جميع أعضاء فريق الأصدقاء؟

2 - يأسف لعدم إحراز تقدم بشأن بدء مفاوضات الوضع السياسي، ويشير، مرة أخرى، إلى أن الغرض من هاتين الوثيقتين هو تيسير إجراء مفاوضات مجدية بين الطرفين، بقيادة الأمم المتحدة، بشأن وضع أبخازيا داخل دولة جورجيا، وليس السعي إلى فرض أو إملاء حل معين على الطرفين؛

٥ - يشدد كذلك على أن عملية التفاوض التي تؤدي إلى تسوية سياسية دائمة يقبلها الجانبان ستتطلب تناز لات من كلا الجانبين؟

7 - يأسف شديد الأسف، خاصة، لرفض الجانب الأبخازي المتكرر لإجراء مناقشة بشأن مضمون هذه الوثيقة، ويحث مرة أخرى بقوة الجانب الأبخازي على استلام الوثيقة وخطاب إحالتها، ويحث كلا الطرفين على إيلائهما بعدئذ الاهتمام الكامل والصريح، والدخول في مفاوضات بناءة بشأن مضمولهما، ويحث الجهات الأخرى التي لها تأثير على الطرفين أن تشجع الوصول إلى هذه النتيجة؟

٧ - يدعو الطرفين إلى بذل ما في وسعهما للتغلب على عدم الثقة المستمر بينهما؟

02-50041

 $\Lambda -$  يدين كل انتهاكات أحكام اتفاق موسكو المؤرخ 1 أيار/مايو 1994 بشأن وقف إطلاق النار والفصل بين القوات (S/1994/583)، المرفق الأول)، ويطلب أن تتوقف هذه الانتهاكات فورا؛

9 - يوحب بتقلص التوترات في وادي كودوري وما أعاد تأكيده الطرفان من اعتزام على تسوية الوضع بشكل سلمي ويشير إلى دعمه القوي للبروتوكول الذي وقعه الجانبان في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بخصوص الحالة في وادي كودوري، ويطلب إلى كليهما، ولا سيما الجانب الأبخازي، مواصلة تنفيذ هذا البروتوكول بالكامل ويعترف بالشواغل الأمنية المشروعة للسكان المدنيين في المنطقة، ويطلب إلى القادة السياسيين في تبليسي وسوحومي التقيد بالاتفاقات الأمنية، ويدعو كلا الجانبين إلى بذل كل ما في وسعهما للاتفاق على ترتيب يقبله كلاهما بشأن أمن السكان في وادي كودوري والمناطق المجاورة له؛

• ١٠ - يطلب إلى الجانب الجورجي مواصلة تحسين الظروف الأمنية لدوريات بعثة مراقبي الأمم المتحدة وقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة لتتمكن من رصد الحالة بشكل مستقل ومنتظم؛

11 - يحث بقوة الطرفين على كفالة إعادة التنشيط اللازمة لعملية السلام من جميع حوانبها الرئيسية، واستئناف عملهما في المجلس التنسيقي وآلياته ذات الصلة، والاستفادة من نتائج احتماع يالطا بشأن تدابير بناء الثقة الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠٠١)، وتنفيذ المقترحات المتفق عليها في تلك المناسبة بطريقة هادفة وتعاونية؛

7 \ - يؤكد الحاجة الماسة إلى تحقيق تقدم في مسألة اللاحثين والمشردين داخليا، ويدعو كلا الجانبين إلى إبداء التزام صادق بجعل عمليات العودة محط اهتمام حاص والاضطلاع بهذه المهمة بالتنسيق الوثيق مع البعثة، ويؤكد مجددا عدم مقبولية التغيرات الديمغرافية الناجمة عن الصراع، ويؤكد مجددا أيضا أن لجميع اللاحثين والمشردين داخليا المتضررين من الصراع حقا غير قابل للتصرف في العودة إلى ديارهم بأمان وكرامة، وفقا للقانون الدولي وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق الرباعي المؤرخ لا نيسان/أبريل للقانون الدولي وعلى النحو المنصوص عليه في الاتفاق الرباعي المؤرخ لا نيسان/أبريل يتحمل مسؤولية خاصة في حماية العائدين وتيسير عودة باقي السكان المشردين، ويطلب اتخاذ مزيد من التدابير من جانب هيئات شتى منها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاحئين والمشردين داخليا بوسائل منها المشاريع السريعة الأثر، وتنمية مهاراقم وزيادة اعتمادهم على أنفسهم، مع الاحترام الكامل لحقهم غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم بأمان وكرامة؟

3 02-50041

17 - يحث مرة أخرى الطرفين على تنفيذ توصيات بعثة التقييم المشتركة الموفدة إلى مقاطعة غالي تحت رعاية الأمم المتحدة، ويرحب باتفاق الطرفين في هذا الصدد على استكشاف إمكانية زيادة الدعم للوكالات المحلية لإنفاذ القانون، ويدعو الجانب الأبخازي بوجه خاص إلى تحسين إنفاذ القانون فيما يتعلق بالسكان المحليين وحل مشكلة عدم وجود تعليم للسكان الجورجيين بلغتهم الأصلية؛

15 - يدعو كلا الطرفين إلى إعلان تخليهما عن لغة القتال ودعم الخيارات العسكرية وأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة، ويذكر الجانب الجورجي خاصة بالمحافظة على التزامه بوضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة؛

10 - يدعو مرة أخرى الطرفين إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتحديد المسؤولين عن إسقاط طائرة هليكوبتر تابعة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في حورجيا في ٨ تشرين الأول/ أكتوبسر ٢٠٠١ وتقديمهم إلى العدالة، ويؤكد أن الجانبين يتحملان مسؤولية أساسية عن توفير الأمن الملائم وكفالة حرية الحركة للبعثة ولقوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة وللأفراد الدوليين الآخرين؛

17 - يرحب بإبقاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا لترتيباتها الأمنية قيد النظر المتواصل ضمانا لتوفير أعلى درجات الأمن المكنة لأفرادها؛

١٧ - يقرر تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في حورجيا لفترة حديدة تنتهي
في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣،

١٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل إطلاع المجلس بانتظام وأن يقدم تقريرا
بعد ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار عن الحالة في أبخازيا بجورجيا؟

١٩ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلى.

02-50041